أحكام النساء

إذا طهرت المرأة العصر هل يلزمها قضاء الظهر معها ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته تقول السائلة اذا طهرت المرأة وقت العصر فهل يلزمها ان تقضي الظهر مع العصر؟ واذا طهرت العشاء هل تقضي معها المغرب؟ الحمد لله نعم يجب عليها ذلك - 00:00:00

بفتية بفتية جمع من اصحاب النبي صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم. ولانه قول عامة اهل العلم الا الحسن. البصري رحمه الله تعالى وقد ذكر ابن قدامة رحمه الله تعالى الاجماع على وجوب قضاء الظهر مع العصر وقضاء المغرب مع العشاء - 00:00:20

اذا طهرت في وقت العصر او طهرت في وقت العشاء. وانه قول عامة اهل العلم ولا يعرف فيه مخالف مخالف الا الحسن فالحق في هذه المسألة هو ان المرأة اذا طهرت من حيضها بعد صلاة العصر فيلزمها - 00:00:46

حينئذ ان تصلي الظهر تامة والعصر تامة. واذا طهرت بعد صلاة العشاء فيلزمها ان تصلي المغرب والعشاء تامة بفتيا اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وللاجماع المنقول في هذه المسألة. قال الامام احمد رحمه الله تعالى - 00:01:06

هو قول عامة التابعين الا الا الحسن والله اعلم - 00:01:29